

صحيح مسلم

70 - (2099) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس - فيما قرء عليه - عن أبي الزبير عن جابر .

وأن الصماء يشتمل وأن واحدة نعل في يمشي أو بشماله الرجل يأكل أن نهى A □ رسول أن Y يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه .
[ش (وأن يشتمل الصماء) قال الأصمعي هو أن يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده وهذا يقوله أكثر أهل اللغة وقال ابن قتيبة سميت صماء لأنه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع قال أبو عبيد وأما الفقهاء فيقولون هو أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه .

(وأن يحتبي في ثوب واحد) الاحتباء هو أن يقعد الإنسان على أليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب أو نحوه أو بيده وهذه القعدة يقال لها الحبوّة بضم الحاء وكسرهما وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في مجالسهم]